المسألة ITU-R 288/4

**الخصائص والمتطلبات التشغيلية لأنظمة خدمة الملاحة الراديوية الساتلية
(فضاء-أرض وفضاء-فضاء وأرض-فضاء)**

(2007-2006-2004)

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

 *أ )* أن أنظمة خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (RNSS) توفر على نطاق العالم معلومات عن الدقة والتوقيت والموضع والملاحة لتطبيقات كثيرة، بما في ذلك تطبيقات حرجة ومتعلقة بسلامة الأرواح؛

*ب)* أن ثمة أنظمة مختلفة قائمة أو مخطط لها لخدمة الملاحة الراديوية الساتلية؛

*ج)* أن النطاقين MHz 150,05-149,9 وMHz 400,05-399,9 موزعان على الصعيد العالمي على أساس أولي لخدمة الملاحة الراديوية الساتلية (RNSS) حتى 1 يناير 2015؛

*د )* أن النطاقات MHz 1 300-1 164 وMHz 1 610-1 559 وMHz 5 030-5 010 موزعة على الصعيد العالمي على أساس أولي لخدمة الملاحة الراديوية الساتلية (فضاء-أرض وفضاء-فضاء)؛

*ﻫ )* أن النطاقين MHz 1 350-1 300 وMHz 5 010-5 000 موزعان على الصعيد العالمي على أساس أولي لخدمة الملاحة الراديوية الساتلية (أرض-فضاء)؛

*و )* أن نطاقات التردد هذه موزعة أيضاً على أساس أولي على خدمات أخرى؛

*ز )* أن خصائص ومعايير حماية أنظمة خدمة الملاحة الراديوية الساتلية قد تختلف فيما بين النطاقات وتطبيقات المستعملين؛

*ح)* أن المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2000 (WRC-2000) خلُص إلى أن تقاسم النطاق MHz 1 610-1 559 الموزع للخدمة RNSS من جانب أي خدمة للاتصالات الراديوية لا يوصى به؛

*ط)* أن الدراسات المتعلقة بالمواءمة بين خدمة الملاحة الراديوية الساتلية والخدمات أو الأنظمة الأخرى جارية أو مخطط لإجرائها؛

*ي)* أن التوصيات ITU-R M.1088 وITU-R M.1477 وITU-R M.1479 تقدم خصائص وأوصاف عدة أنماط من المستقبلات التي تستعمل في عدة أنظمة لخدمة الملاحة الراديوية الساتلية؛

*ك)* أن تصميم أنظمة الخدمة RNSS المشار إليها في الفقرة و) من *إذ تضع في اعتبارها* قد تطور مؤخراً، ومن ثم قد يستدعي الأمر تحديث التوصيات المقابلة ذات الصلة؛

*ل)* أن هناك حاجة أساسية إلى حماية أنظمة الخدمة RNSS من التداخل الذي تسببه خدمات وأنظمة أخرى بالقدر الذي تنص عليه لوائح الراديو،

تقرر أن المسألة التالية ينبغي دراستها

ما هي الخصائص التقنية والتشغيلية لأنظمة خدمة الملاحة الراديوية الساتلية التي يتعين استعمالها في دراسات التقاسم والمواءمة مع الخدمات أو الأنظمة الأخرى؟

تقرر كذلك

1 أن تدرج نتائج الدراسات سالفة الذكر في توصيات و/أو تقارير مناسبة؛

2 أنه ينبغي إنجاز الدراسات سالفة الذكر بحلول عام 2027.

الفئة: S2